

فقه القرآن

[46] بحرب من ا [ورسوله " (1). أما قوله " لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس " قال ابن عباس: ان قيامهم على هذه الصفة يكون يوم القيامة إذا قاموا من قبورهم، ويكون ذلك أمانة على أنهم آكلة الربا. وقوله " يتخبطه الشيطان من المس " مثل لا حقيقة عند الجبائي على وجه النسبة بحال من تغلب عليه المرة السوداء، فتضعف نفسه، ونسب إلى الشيطان مجازاً لما كان عند وسوسته. ثم قال " ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا " معناه ذلك العقاب لهم بسبب قولهم انما البيع الذي لا ربا فيه مثل البيع الذي فيه الربا. قال ابن عباس: كان الرجل منهم إذا حل دينه على غريمه يطالبه به، قال المطلوب منه له زدني في الاجل وأزيدك في المال، فيتراضيان عليه ويعملان به، فإذا قيل لهم هذا ربا قالوا هما سواء، يعنون به أن الزيادة في الثمن حال البيع والزيادة فيه بسبب الاجل عند محل الدين سواء، فذمهم ا [وأوعدهم وخطأهم. وقال بعضهم: انهم قالوا الزيادة على رأس المال بعد تصييره على جهة الدين كالزيادة عليه في ابتداء البيع، وذلك خطأ لان احدهما محرم والاخر مباح، وهو أيضا منفصل منه في العقد، لان الزيادة في أحدهما لتأخير الدين وفي الاخر لاجل البيع. والفرق بين البيع والربا أن البيع ببدل، لان الثمن فيه بدل المثلن، والربا ليس كذلك، وانما هو زيادة من غير بدل للتأخير في الاجل أو زيادة في الجنس. " وقد أحل ا [البيع وحرّم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف "

(1) سورة البقرة: 279. *